

الأخلاق في القرآن فروع المسائل الأخلاقية

[83] المذكور، فلو قيل هذا الكلام في حضوره فإنّه يكتسب عنواناً آخر (كعنوان الايذاء أو التهتك وأمثال ذلك) والآخر أن يكون الكلام من قبيل ذكر عيوب الشخص المستورة والخفية فلو كانت من العيوب البارزة والظاهرة لم تكن من الغيبة رغم أنّها قد تكون محرّمة بعناوين أخرى، والثالث أن يكون الكلام بحيث إذا سمعه الشخص المذكور بالغيبة فسوف يتألم ويتأثر، ولكن الظاهر أنّ هذا القيد قيد توضيحي فحسب، لأنّ إظهار العيوب المستورة للآخرين وخاصة في غيبتهم تورث التآلم والأذى، وقد يكون هناك بعض الأراذل الذين لا يمتعضون بذكر معائبهم ونشر فضائحهم بين الناس ولكن مثل هؤلاء الأشخاص قلّة نادرة. وممّا تقدم أنّفاً تنصّح لنا هذه الحقيقة جيداً، وهي أنّّه عندما يقال لبعض العوام من الناس: لماذا ترتكب غيبة الشخص الفلاني وتذمّه وراء ظهره؟ يقول: إنني أتحدث بهذا الكلام أمامه أيضاً وفي حضوره، فهذا من قبيل العذر أقبح من الذنب، لأنّ التحدّث بذلك أمامه وفي حضوره لا يجوز غيبته أبداً، فذلك أيضاً ذنب كبير بدوره لأنّه يدخل تحت عنوان أذى المؤمن وكذلك هتك حرمة بين الناس وهدم شخصيته في المجتمع. ونقرأ في حديث شريف عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنّّه ذكر بين يديه رجل فقال بعض الحاضرين: أنّّه رجل عاجز وضعيف فقال: رسول الله (صلى الله عليه وآله): لقد اغتبتموه، فقالوا: يا رسول الله لقد ذكرنا صفته فقال: "إِنَّ قَوْلْتُمْ مَا لَيْسَ فِيهِ فَقَدْ بَهَتْتُمُوهُ" (1). والعذر الآخر الذي يذكره بعض الجهّال كمسوّغ للغيبة ويتذرّعون به أمام من ينهاهم عن الغيبة يقولون: إنّما نقوله هو حق وليس بكذب، فالشخص الفلاني لديه هذا العيب، وهذه الذريعة لا تقل قبحاً عن سابقتها لأنّه لو لم يكن هذا العيب في الطرف الآخر لدخل تحت عنوان التهمة لا الغيبة، فالغيبة كما ذكرنا هي ذكر العيوب الخفية للآخرين في غيبتهم. ولا بدّ من الإشارة أيضاً إلى أنّّه يستفاد من بعض كلمات الأعظم وعلماء الأخلاق أنّ الغيبة لا تقع بالنسبة إلى جميع المؤمنين، بل تقع في مورد الأشخاص الذين تابوا من ذنوبهم وندموا على خطيئتهم وعادوا إلى جادة الصواب، وأمّا الفاسق والمذنب والمتجاهر بالإثم، 1. المحجة البيضاء، ج5، ص256.